

5CP

# مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة



United Nations  
Educational, Scientific and  
Cultural Organization

Organisation  
des Nations Unies  
pour l'éducation,  
la science et la culture

Organización  
de las Naciones Unidas  
para la Educación,  
la Ciencia y la Cultura

Организация  
Объединенных Наций по  
вопросам образования,  
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة  
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、  
科学及文化组织

الدورة الخامسة

باريس، مقر اليونسكو، القاعة ٤

٢٩-٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

ICDS/5CP/INF.3

٢٠١٥/٥/٢٦

الأصل: فرنسي

التوزيع: محدود

البند ٨,٥ من جدول الأعمال المؤقت

رصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة:  
التنسيق بين اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات

## الملخص

الوثيقة: الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة.

معلومات أساسية: تبين هذه الوثيقة الإعلامية التقدم الذي أحرزته اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات في مساعيها الرامية إلى تحقيق الاتساق والتضافر بين الوسائل التي تستعين بها لرصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة وفقاً لأحكام القرار 2CP/5.2، الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة. وتقدم هذه الوثيقة معلومات عن المشاورات التي أجرتها الأمانة مع مجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات من أجل النظر في سبل تحقيق الاتساق بين الوسائل التي تستخدمها اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات لرصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة واتفاقية مكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ والمدونة العالمية لمكافحة المنشطات، عملاً بالقرار 2CP/5.2.

## المقدمة

١ - عملاً بقرار مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة 2CP/5.2، تقدّم هذه الوثيقة معلومات عن الأدوات والوسائل التي تستخدمها الدول الأعضاء والأمانة لأغراض رصد تنفيذ الاتفاقية. وترمي هذه الوثيقة أيضاً إلى إطلاع مؤتمر الأطراف على الإنجازات التي أُحرزت في مجال مكافحة المنشطات بفضل الجهود التي بُذلت خلال السنوات الماضية لضمان بلوغ مستوى جيد من الاتساق في المساعي الرامية إلى رصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة، والمدونة العالمية لمكافحة المنشطات، واتفاقية مكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩، وفقاً لأحكام القرار المذكور آنفاً. ويهدف هذا النهج القائم على تعزيز التضافر إلى تحسين كفاءة الأطراف المعنية في مجال الإبلاغ وإعداد التقارير واستخلاص العبر المفيدة منها لإحراز التقدم اللازم من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية.

**رصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة عن طريق تحقيق الاتساق بين وسائل الرصد التي تستخدمها اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات**

٢ - لا تقتصر الأمور التي تُؤخذ بعين الاعتبار لأغراض رصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة على انضمام أية دولة رسمياً إليها، بل تضم أيضاً التقرير الذي ينبغي لكل دولة طرف في الاتفاقية أن تقدمه إلى مؤتمر الأطراف مرة كل عامين بشأن التدابير التي تتخذها لأغراض الامتثال لأحكام الاتفاقية<sup>١</sup>.

٣ - وتستطيع اليونسكو الوقوف على مدى التزام الدول الأطراف باتخاذ تلك التدابير بفضل النظام الحاسوبي المسمى "منطق مكافحة المنشطات" (ADLogic) المستخدم لرصد عملية تنفيذ الاتفاقية. ويُعدّ هذا النظام أداة ممتازة ومفيدة بيد أنّه لا يكفي لرصد جميع جوانب تنفيذ الاتفاقية، ممّا يجعل التعاون والتنسيق مع مجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات وتشاطر أعباء عملية الرصد معهما أمراً ضرورياً، إذ تتجاوز الخبرات والأساليب والإجراءات الموجودة لديهما في مجال الرصد مجرد التقييم الذاتي المستند إلى استبيان.

٤ - وقد شرعت الأمانة في مشاورات مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات ومجلس أوروبا، عملاً بالقرار 2CP/5.2، من أجل النظر في سبل تحقيق الاتساق بين الوسائل التي تستخدمها اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات لرصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة واتفاقية مكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ والمدونة العالمية لمكافحة المنشطات (انظر الوثيقة ICDS/4CP/INF.3).

<sup>١</sup> تنص المادة ٣١ من الاتفاقية على ما يلي: "تقدم الدول الأطراف مرة كل سنتين إلى مؤتمر الأطراف عن طريق الأمانة، بإحدى اللغات الرسمية لليونسكو، جميع المعلومات ذات الصلة عن التدابير التي اتخذتها لأغراض الامتثال لأحكام هذه الاتفاقية".

٥ - وشاركت اليونسكو في الاجتماعات النظامية لمجلس أوروبا بصفة مراقب من أجل استقاء المزيد من المعارف من معين التجارب والخبرات الراهنة. وقد عُقد اجتماعان من تلك الاجتماعات في الفترة الممتدة من ٥ إلى ٧ أيار/مايو ٢٠١٤، وهما الاجتماع التاسع والعشرون للجنة الأوروبية الخاصة المعنية بالعلاقات مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات والاجتماع الأربعون لفريق رصد تنفيذ اتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩؛ وعُقد اجتماعان آخران في ٥ و٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وهما الاجتماع الحادي والأربعون لفريق رصد تنفيذ اتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ والاجتماع الحادي والثلاثون للجنة الأوروبية الخاصة المعنية بالعلاقات مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات.

٦ - وحرصت اليونسكو على إضفاء الصبغة الرسمية على الاقتراحات التي تمخضت عنها اجتماعات فريق رصد تنفيذ اتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ واجتماعات اللجنة الأوروبية الخاصة المعنية بالعلاقات مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات من أجل تعزيز التعاون بين اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات بشأن آليات رصد الامتثال لأحكام كل من اتفاقية اليونسكو الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة واتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ ومدونة الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات. واتفقت اليونسكو ومجلس أوروبا في هذا الصدد على اعتماد موقف مشترك من أجل الإعراب، أثناء اجتماع مجلس الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات في مونتريال في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٤، عن عزمهما الذي لا يلين على تعزيز هذا التعاون بين اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، ولا سيما تعزيز التأزر بشأن آليات الرصد وتكييفها مع أهداف كل من اتفاقية اليونسكو الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة واتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ ومدونة الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، التي تحدّد أحكام كل منها واجبات كل طرف فيها.

٧ - وجرى إضفاء الصبغة الرسمية على نتائج هذه المساعي أثناء اجتماع مجلس الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات في باريس في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٨ - ولما كانت عملية الرصد التي تقوم بها اليونسكو بواسطة النظام الحاسوبي المسمى "منطق مكافحة المنشطات" (ADLogic) قائمة على نهج كمي (بيانات إحصائية في المقام الأول)، فإن الاتفاق على الأخذ بنهج قائم على إشراك اليونسكو والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات في الزيارات الميدانية التي يقوم بها فريق رصد تنفيذ اتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ في الدول الأعضاء في مجلس أوروبا سيرفد بالتأكيد البيانات الإحصائية لليونسكو ببيانات نوعية على أساس تجريبي.

٩ - ويمكن توسيع نطاق هذه التجربة، إذا ما أشركت اليونسكو والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات بالفعل في تلك الزيارات الميدانية<sup>٢</sup>، لكي تشمل الدول الأطراف غير الأعضاء في مجلس أوروبا. وتُعدّ الرسالة التي وجهتها نائبة الأمين

<sup>٢</sup> يتوقف الاضطلاع بهذه التجربة على قيام مجلس أوروبا بوضع الترتيبات اللازمة للشروع فيها، وعلى قيامه بوضع خطة عمل خاصة بها تتضمن جدولاً زمنياً وتشارك في تنفيذها الأطراف المعنية.

العام مجلس أوروبا إلى مجلس الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات إبان اجتماعه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ خطوة حاسمة على طريق السعي إلى تضافر الجهود المبذولة لأغراض الرصد المذكورة آنفاً.

١٠- وتتيح إجراءات رصد الامتثال التي تضطلع بها الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات بواسطة آلية المراقبة التي وضعتها لهذا الغرض وعززتها بنظام إدارة وتسيير عمليات مكافحة المنشطات (نظام ADAMS) عن طريق شبكة الإنترنت، وهو النظام الذي وضعتة الوكالة من أجل تيسير الإدارة اليومية لعمليات مكافحة المنشطات التي يقوم بها الشركاء والرياضيون، توفير معلومات عن أماكن وجود الرياضيين، وتيسير إدارة عمليات منح الإعفاءات لأغراض علاجية (الملحق ٢ للاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة)، وتيسير تنظيم عمليات الفحص التي يجري إخضاع الرياضيين لها وتيسير إدارة الأمور المتعلقة بنتائج الفحوص... إلخ. ويستند هذا النظام الخاص بالوكالة العالمية لمكافحة المنشطات إلى نهج تقني يخصّ الاتحادات الرياضية والرياضيين، بينما يستند نظام اليونسكو المسمى "منطق مكافحة المنشطات" (ADLogic) إلى ما تعهدت به الدول في مجال مكافحة المنشطات.

١١- ولن تكون مدونة الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، على الرغم من تعديلها وتوسيع نطاق تطبيقها مؤخراً، مفيدة لرصد تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة إلا في إطار نظام "منطق مكافحة المنشطات" (ADLogic)، ويتطلب ذلك تعديل الاستبيان المستخدم في هذا النظام وتضمين صيغته المعدلة قسماً بشأن علاقة الاتفاقية بالمدونة وكيفية أخذ الدول الأطراف ببعض التدابير الرئيسية في إطار سعيها إلى الالتزام بمبادئ المدونة.

١٢- ووافق مجلس الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات على خطة ضمان الامتثال للمدونة لعام ٢٠١٥. وستقوم الوكالة، بموجب هذه الخطة، بإنشاء لجنة مستقلة وغير سياسية لاستعراض الامتثال للمدونة، وستقوم هذه اللجنة بإسداء المشورة وتقديم الإرشادات والتوصيات إلى مجلس الوكالة بشأن جميع المسائل المتعلقة بالامتثال للمدونة.

١٣- ويتبين مما ذكر آنفاً سعي اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات سعيًا جاهدًا إلى التعاون من أجل التنسيق فيما بينها على الرغم من اختلاف آليات وأساليب الرصد المستخدمة لرصد تنفيذ كلٍّ من اتفاقية اليونسكو الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة واتفاقية مجلس أوروبا لمكافحة المنشطات لعام ١٩٨٩ ومدونة الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات. وتحتاج المبادرات المتخذة في هذا الصدد، على الرغم من فائدتها، إلى وضع إطار منهجي للتعاون يناسب اختصاصات كلٍّ من اليونسكو ومجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، وإقامة شراكة مقبولة.

١٤- وينبغي الالتزام والاضطلاع بعملية الرصد، من وجهة نظر اليونسكو، بواسطة وسيلة الرصد الراهنة التي وُضعت من أجل السلطات العامة [نظام "منطق مكافحة المنشطات" (ADLogic)]، والتي لا تزال، على الرغم من العيوب التي تشوبها، تكمل الوسائل الخاصة بكلٍّ من مجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات. ويؤدي نظام "منطق مكافحة المنشطات" (ADLogic)، بفضل طابعه العالمي، دور "الرادار" بدون فرض عقوبات، بينما يجوز للوكالة العالمية لمكافحة المنشطات أن تتخذ تدابير ملزمة. وبموجب قرار مؤتمر الأطراف 3CP/6.3، يحق للدول الأطراف التي قدمت التقرير

النظامي المطلوب فقط الحصول على تمويل من صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة. وقد بُحثت أساليب جديدة فيما يخصّ هذا الأمر على الرغم من كون تقديم التقرير النظامي شرطاً لا بدّ منه للتمكن من الحصول على تمويل من الصندوق. وتضمّن تلك الأساليب على وجه الخصوص الأسلوب المذكور في الوثيقة ICDS/5CP/Doc.3، الذي يقوم على المبدأ المقترح المتمثل في إرسال إشعارات رسمية إلى الدول الأطراف "غير الممتثلة" لأحكام مواد معيّنة من الاتفاقية، ومنها المادة ٣١، لتذكيرها بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

١٥- وتنطوي عملية الإصلاح التي تقوم بها اليونسكو فيما يخص استبيائها المستخدم في نظام "منطق مكافحة المنشطات" (ADLogic) (انظر التقرير الخاص بهذا الموضوع)، وعملية الإصلاح التي تقوم بها الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات في إطار خطتها لضمان الامتثال للمدونة لعام ٢٠١٥، على مصاعب وتحديات جديدة تتطلب تعزيز التشاور مع مجلس أوروبا والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات. وينبغي لمؤتمر الأطراف إعطاء التوجيهات الملائمة في هذا الصدد من أجل مواصلة بذل الجهود اللازمة، ومواصلة العمل على تحقيق أوجه التكامل المطلوبة، مع أخذ الإجراءات والأساليب الجديدة المعتمد اعتمادها بعين الاعتبار.